رابط المادة على منصة باحث

أحكام الصلاة وأهميتها - نور على الدرب - الشيخ عبد العزيز ابن باز - مشروع كبار العلماء

5634 - حكم من نسي التشهد الأوسط أو شك أنه نسيه - نور على الدرب

عبدالعزيز بن باز

اذا صلى احدا ونسي التشهد الذي بين الركعتين. وقام وكبر ثم تذكر بعد ذلك فهل يجلس للتشهد ام يكمل الى الركعة وكيف يتمها جزاكم الله خيرا الامام الاول او المنفرد ولم يذكر الا بعد ان استتم قائما فلا فظل له انفتا الى الصلاة - 00:00:00

كما فعله النبي عليه الصلاة والسلام اللهم صلي عليه. اما من ذكر حين القيام او ذكروه نبهوه ثم يقوم ويكمل صلاته ويكمل السهو ايضا. ثم قال لو رجع جهل منه - 00:00:25

فلا حرج عليه صلاته صحيحة جزاكم الله خيرا. نعم. اذا تذكر انه نسي التشهد او شك فهل يسجد سجود ومن يتذكر انه تركه؟ نعم. فانه يسجد ان شاء الله. اما اذا تردد فالاصل انه لا يترك - 00:00:46

خلاص ما انه سليم نعم. جزاكم الله خيرا واحسن اليكم - 00:01:05